



World Food  
Programme

SAVING  
LIVES  
CHANGING  
LIVES

# منظمة التحرير الفلسطينية (لصالح السلطة الفلسطينية)

مشروع الحماية الاجتماعية الطارئة وتوفير الوظائف  
لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد-19) - المشروع الرئيسي  
(P174078)

مشروع الحماية الاجتماعية الطارئة في الضفة الغربية  
وقطاع غزة لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد-19) - المشروع  
(P176199) إعادة الهيكلة والتمويل الإضافي

مشروع التمويل الإضافي الثاني للمشروع الرئيسي " مشروع  
الحماية الاجتماعية الطارئة وتوفير الوظائف لمواجهة جائحة  
كورونا (كوفيد-19)" (P181573)

**خطة الالتزام البيئي والاجتماعي (ESCP)**

## خطة الالتزام البيئي والاجتماعي

1. تعتزم منظمة التحرير الفلسطينية (لصالح السلطة الفلسطينية) (مُتلقّي المنحة) تنفيذ مشروع الحماية الاجتماعية الطارئة وتوفير الوظائف لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد-19) - المشروع الرئيسي (P174078) ومشروع الحماية الاجتماعية الطارئة في الضفة الغربية وقطاع غزة لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد-19) - المشروع (P176199) إعادة الهيكلة والتمويل الإضافي ومشروع التمويل الإضافي الثاني للمشروع الرئيسي " مشروع الحماية الاجتماعية الطارئة وتوفير الوظائف لمواجهة جائحة كورونا (كوفيد-19) " (P181573) (والمشار إليهم فيما بعد بـ"المشروع") بمشاركة وزارة المالية وبالتعاقد مع برنامج الأغذية العالمي. وقد وافقت مؤسسة التنمية الدولية (والمشار إليها فيما بعد بـ"المؤسسة") على تقديم التمويل لهذا المشروع.
2. يجب أن يتأكد مُتلقّي المنحة من تنفيذ المشروع وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية ("المعايير") وخطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه ("الخطة") بطريقة مقبولة لدى المؤسسة. تعدّ خطة الالتزام البيئي والاجتماعي جزءاً من اتفاقية المنحة واتفاقية المشروع. وباستثناء الحالات التي يُنصّ عليها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه، فإنّ المصطلحات الواردة بالخط الغامق المستخدمة في هذه الخطة تحمل المعاني المُسندة إليها في الاتفاقية / الاتفاقيات التي ترد فيها.
3. من دون المساس بما ورد أعلاه، تحدّد هذه الخطة التدابير والإجراءات المادية التي يجب أن يُنفذها مُتلقّي المنحة أو أن يضمن تنفيذها، والتي تشمل، وفقاً للحالة، الأطر الزمنية المتعلقة بالتدابير والإجراءات، والترتيبات المؤسسية وترتيبات التوظيف والتدريب والمراقبة وإعداد التقارير. بالإضافة إلى إدارة التطلّعات (إدارة الشكاوى). كما تحدّد هذه الخطة الأدوات البيئية والاجتماعية التي يجب أن تُعتمد وتُطبّق ضمن المشروع، ويجب أن تخضع جميعها إلى التشاور والإفصاح المسبق، بما يتوافق مع المعايير البيئية والاجتماعية، شكلاً ومضموناً، بطريقة تكون مقبولة للمؤسسة. وعند اعتمادها، يمكن مراجعة الأدوات البيئية والاجتماعية من وقت لآخر بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من المؤسسة.
4. وفقاً لما هو متفق عليه بين المؤسسة ومُتلقّي المنحة، ستتم مراجعة خطة الالتزام البيئي والاجتماعي هذه من وقت لآخر عند اللزوم، خلال مرحلة تنفيذ المشروع، لتعكس التكيّف للتحديات في المشروع والظروف غير المتوقعة أو كاستجابة لأداء المشروع. في مثل هذه الحالات، يوافق مُتلقّي المنحة، من خلال وزارة المالية والمؤسسة، على تحديث الخطة من خلال تبادل الرسائل الموقعة بين المؤسسة ووزارة المالية. تلتزم جميع الأطراف بالإفصاح عن الخطة المعدّلة على الفور.

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية	المراقبة وإعداد التقارير
وزارة المالية	ابتداءً من تاريخ النفاذ، يجب تقديم تقارير ربع سنوية طوال فترة تنفيذ المشروع.	<p><b>إعداد ورفع التقارير الدورية:</b></p> <p>إعداد ورفع تقارير المراقبة الدورية للبنك الدولي حول الأداء البيئي والاجتماعي والصحي والسلامة للمشروع، على أن يشمل التقرير، وألا يقتصر على، تطبيق خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، وحالة إعداد وتطبيق الأدوات البيئية والاجتماعية المطلوبة بموجب خطة الالتزام البيئي والاجتماعي، والإطار الإداري البيئي والاجتماعي المحدث، وإجراءات إدارة القوى العاملة المحدثة، وأنشطة إشراك أصحاب المصلحة، وآلية تظلم عاملة بما يتوافق مع خطة إشراك أصحاب المصلحة وفقاً لما تستدعيه الحالة.</p>	أ
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	<p>أ. يلتزم مُتلقّي المنحة (وزارة المالية) بإخطار البنك خلال 24 ساعة من معرفته بالأحداث أو الحوادث.</p> <p>ب. طوال فترة تنفيذ المشروع، وفقاً للجدول الزمني المتفق عليه مع البنك الدولي.</p>	<p><b>إعداد ورفع التقارير المتعلقة بالأحداث والحوادث:</b></p> <p>أ. يلتزم مُتلقّي المنحة بإخطار البنك فوراً بأي أحداث أو حوادث ذات صلة بالمشروع، والتي يكون لها، أو قد يكون لها، تأثير سلبي كبير على البيئة أو المجتمعات المتأثرة أو العاقمة أو العاملين، ويشمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الانفجارات والانسكابات وأي حوادث في مكان العمل تؤدي إلى الوفاة أو إصابات خطيرة، أو أي حادث عمل عنيف واستثنائي أو نزاع يشمل متلقي المنحة أو قوات الأمن (إن وجدت) في منطقة المشروع والمجتمعات المحلية.</p> <p>كما يلتزم مُتلقّي المنحة بإخطار البنك فوراً بأي حالات عنف مبنية على النوع الاجتماعي أو حالات استغلال أو اعتداء جنسي أو تحرش جنسي يعانيه المستفيدين الذين يتلقون الدعم بموجب الأقسام ذات الصلة من المشروع أو العاملين في المشروع.</p> <p>يجب تقديم تفاصيل كاملة حول الحدث أو الحادث في الإخطار، وتحديد الإجراءات التي اتخذت مباشرة أو تلك التي تم التخطيط لاتخاذها</p>	ب

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
		<p>لمواجهة الحالة، بالإضافة إلى أي معلومات يقدمها أي متعاقد أو جهة إشراف، حسب المناسب.</p> <p>ب. بعد ذلك، بناءً على طلب البنك، يجب إعداد تقرير عن الحدث أو الحادث واقتراح أي تدابير لمنع تكراره إلى الحد الذي يكون فيه سبب الحدث المهم ضمن نطاق سيطرة مُتلقّي المنحة. وسيتم الاتفاق على نطاق التقرير مع البنك.</p>
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	<p>تقديم التقارير النصف شهرية إلى وزارة المالية / البنك الدولي بناءً على الطلب كملحقات للتقارير، بحيث يتم رفعها بموجب الإجراء أ أعلاه.</p> <p><i>يلتزم برنامج الأغذية العالمي بإخطار مُتلقّي المنحة (وزارة المالية) خلال مدة 48 ساعة من علمها بالحدث أو الحادث.</i></p>	<p><b>ج</b> <b>التقارير الشهرية للمتعاقدين:</b></p> <p>الطلب من برنامج الأغذية العالمي تقديم تقارير مراقبة التقدّم النصف شهرية بما في ذلك الأداء البيئي والاجتماعي والصحة والسلامة وفقاً للمقاييس المحددة في وثائق العطاءات والعقود ذات الصلة، وتقديم هذه التقارير إلى البنك.</p> <p><i>فيما يتعلق برفع التقارير لجميع الأحداث والحوادث بموجب القسم ب، يلتزم برنامج الأغذية العالمي بإخطار مُتلقّي المنحة (وزارة المالية) بالحدث أو الحادث خلال مدة 48 ساعة من علمها بوقوعه.</i></p>
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 1: تقييم وإدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والآثار المترتبة عليها</b>		
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	<p>أ. تم تعيين المسؤول البيئي والاجتماعي خلال شهر كانون الأول/ديسمبر 2020، ويجب أن يبقى طوال فترة تنفيذ المشروع، وتنفيذ التمويل الإضافي الأول والتمويل الإضافي الثاني.</p>	<p><b>1.1 الهيكل التنظيمي:</b></p> <p>أ. تكون وحدة التنسيق للمشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول هي ذاتها وحدة التنسيق لمشروع التمويل الإضافي الثاني. يجب أن يكون لدى وزارة المالية مسؤول بيئي واجتماعي، والذي سيعمل تحت وحدة التنسيق للمشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول في وزارة المالية، ويجب أن يستمر في تقديم الدعم لعمليات إدارة ومراقبة والإشراف</p>

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	<p>ب. سيتم تعيين مُختص بيئي واجتماعي لدى برنامج الأغذية العالمي (القدس) خلال شهر واحد من بدء نفاذ مشروع التمويل الإضافي الثاني، ويتم توظيف أو تعيين مُختص بيئي واجتماعي لقطاع غزّة، وتشغيله عندما تسمح الظروف بذلك، ويجب إبقاؤه طوال فترة تنفيذ مشروع التمويل الإضافي الثاني.</p>	<p>على المخاطر البيئية والاجتماعية المرتبطة بالمشروع والآثار المترتبة عليها.</p> <p>ب. تلتزم وزارة المالية بالتعاقد مع برنامج الأغذية العالمي لتقديم مساعدات عينية و/أو مالية للأشخاص المتضررين في قطاع غزّة. كما ستطلب وزارة المالية من برنامج الأغذية العالمي أن يقوم بتوظيف أو تعيين وإبقاء مُختص بيئي واجتماعي مؤهل في القدس، كما يجب أن يقوم برنامج الأغذية العالمي بتوظيف أو تعيين وتشغيل مُختص بيئي واجتماعي في قطاع غزّة عندما تسمح الظروف بذلك ليقدم الدعم في إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة والآثار المترتبة عليها، ورفع التقارير لوزارة المالية.</p>
وزارة المالية	<p>أ. سيتم تحديث الإطار الإداري البيئي والاجتماعي للمشروع الرئيسي خلال شهر واحد من تاريخ بدء نفاذ المشروع وأن يتم الإفصاح عنه بعد ذلك التاريخ، وبعد ذلك اعتماده وتطبيقه طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>ب. يجب إجراء تقييم اجتماعي أو مراجعة اجتماعية عند الحاجة طوال فترة تنفيذ المشروع وعندما تسمح الأوضاع بذلك، وسيتم تنفيذ أي تدابير تخفيف تم تحديدها في التقييمات أو المراجعات الاجتماعية طوال</p>	<p><b>1.2 التقييم البيئي والاجتماعي / خطط الإدارة / المتعاقدين:</b></p> <p>أ. يتم تحديث الإطار الإداري البيئي والاجتماعي للمشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول والتشاور بخصوصه والإفصاح عنه واعتماده وتطبيقه ضمن مشروع التمويل الإضافي الثاني.</p> <p>ب. تلتزم وزارة المالية، بنفسها أو من خلال الطلب من برنامج الأغذية العالمي، بالقيام بأي تقييمات أو مراجعات اجتماعية تتوافق مع متطلبات الإطار البيئي والاجتماعي خلال فترة تنفيذ المشروع، وفقاً لما هو مطلوب ومتفق عليه مع البنك، وعندما تسمح الظروف في قطاع غزّة بذلك. سيتم إدراج وتنفيذ تدابير التخفيف النسبية المحددة في التقييمات أو المراجعات الاجتماعية في التصميم التفصيلي أو إجراءات التشغيل الموحدة (حسب الاقتضاء) للأنشطة المعنية/ذات العلاقة. كما سيتم دمج جميع التدابير البيئية والاجتماعية ذات الصلة في القسم البيئي والاجتماعي بموجب نموذج اتفاقية المخرجات الموحد (SFA).</p>

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	<p>فترة تنفيذ المشروع. ج. يجب إعداد تدابير/إجراءات التخفيف البيئية والاجتماعية، حسب الحاجة، والتشاور بشأنها والإفصاح عنها قبل تطبيق الأنشطة و/أو التدخلات الخاصة بالموقع من قبل برنامج الأغذية العالمي. ويتم تنفيذها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>بطريقة مقبولة لدى المؤسسة بمجرد تحديد أنشطة المشروع و/أو التدخلات الخاصة بالموقع.</p>
<p>وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي</p>	<p>أ. يجب دمج الإجراءات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة ذات الصلة بالاتفاقية الموقعة بين المتعاقدين وبرنامج الأغذية العالمي لأنشطة المشروع ذات العلاقة في عمليات طرح العطاءات الجديدة مع المتعاقدين، ويتم تطبيقها بعد ذلك طوال فترة تنفيذ هذه الأنشطة. ب. توظيف أو تعيين مُختص بيئي واجتماعي لدى برنامج الأغذية العالمي (مكتب القدس) خلال شهر واحد من تاريخ بدء نفاذ مشروع التمويل الإضافي</p>	<p><b>1.3 إدارة المتعاقدين:</b></p> <p>أ. دمج الإجراءات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة ذات الصلة بوثائق الشراكة والمشتريات قبل طرح أي عطاءات جديدة أو تعديل وثائق الشراكة والمشتريات الحالية قبل البدء بالأجزاء ذات العلاقة من أنشطة المشروع، تحت نموذج اتفاقية المخرجات الموحد، مع برنامج الأغذية العالمي. وبعد ذلك، يجب التأكد من أنّ برنامج الأغذية العالمي يلتزم بالموصفات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة الواردة في عقودها الجديدة.</p> <p>ب. يلتزم برنامج الأغذية العالمي، الذي ستتعاقد معه وزارة المالية لتسليم مساعدات عينية و/أو مالية للأشخاص المتضررين في قطاع غزة، بتوظيف أو تعيين وإبقاء مُختص بيئي واجتماعي مؤهل في مكتب القدس، كما يجب أن يقوم برنامج الأغذية العالمي بتوظيف أو تعيين وتشغيل مُختص بيئي واجتماعي في قطاع غزة عندما تسمح الظروف</p>

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	الثاني، وعند السماح بذلك في قطاع غزّة، ويجب إبقاؤه طوال فترة تنفيذ مشروع التمويل الإضافي الثاني.	بذلك ليقدم الدعم في إدارة المخاطر البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة (ESHS) والآثار المترتبة عليها، ورفع التقارير لوزارة المالية.
وزارة المالية	أثناء عملية التقييم التي تتم بموجب الإجراء أ.2.1 أعلاه.	<b>1.4 الاستثناءات:</b> استثناء جميع الأنشطة المُدرجة في قائمة الاستثناءات في الإطار الإداري البيئي والاجتماعي الخاص بالمشروع على أنها غير مؤهلة للتمويل في إطار المشروع.
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	أ. إعداد واعتماد دليل مكوّن الاستجابة في حالات الطوارئ المُحتملة (CERC) وغيرها من الأدوات، بشكلٍ ومضمون مقبولين من قبل البنك الدولي بحلول شهر كانون الأول/ديسمبر 2023. ب. اعتماد تدابير/إجراءات التخفيف البيئية والاجتماعية اللازمة، وإدراجها كجزء من عملية الشراء ذات الصلة، إذا كانت قابلة للتطبيق، وفي جميع الحالات يجب أن يتم ذلك قبل تنفيذ أنشطة المشروع ذات الصلة التي تتطلب تدابير/إجراءات التخفيف البيئية والاجتماعية وفقاً لأحكامها.	<b>1.5 تمويل الاستجابة الطارئة [لحالات الطوارئ] [المبكرة]:</b> أ. إعداد دليل مكوّن الاستجابة في حالات الطوارئ المُحتملة (CERC) والتأكد من أنها تتوافق مع ما هو محدد في الاتفاقية القانونية من حيث احتوائها على وصف لتقييم الإجراءات البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة وترتيبات إدارتها، بما في ذلك، تطبيق العنصر 4: مكوّن الاستجابة في حالات الطوارئ المُحتملة، وفقاً للمعايير البيئية والاجتماعية (ESS). ب. إعداد واعتماد أي أدوات بيئية واجتماعية قد تكون مطلوبة للأنشطة بموجب مكوّن الاستجابة في حالات الطوارئ المُحتملة الخاص بالمشروع، وفقاً لما هو محدد في دليل مكوّن الاستجابة في حالات الطوارئ المُحتملة والمعايير البيئية والاجتماعية، وأن يتم بعد ذلك تطبيق التدابير والإجراءات المطلوبة بموجب الأدوات البيئية والاجتماعية، ضمن الأطر الزمنية المحددة في الأدوات البيئية والاجتماعية المذكورة.

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية	
	طوال فترة تنفيذ المشروع.		
برنامج الأغذية العالمي	يجب الالتزام بعمليات مراقبة الطرف الثالث أو الأطراف الثالثة طوال فترة تنفيذ المشروع.  طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>مراقبة الطرف الثالث:</b> يجب على وكيل (وكلاء) المراقبة من طرف ثالث أن يشاركوا، بموجب بنود مرجعية مرضية للمؤسسة، في تقديم تدقيق مستقل لتنفيذ المشروع والتحقق من نتائج المشروع والالتزام بجميع المتطلبات البيئية والاجتماعية المنصوص عليها في خطة الالتزام البيئي والاجتماعي وجميع الأدوات البيئية والاجتماعية والصحة بما في ذلك، ومن خلال جملة أمور، منها: الزيارات الميدانية الدورية، تقييم السياق والظروف المحليّة، وإجراء المقابلات، وإعداد التقارير. يتم إعداد كل تقرير مراقبة كل أسبوعين بواسطة وكيل (وكلاء) المراقبة من طرف ثالث - وستتم مراجعة التكرار هذه التقارير في سياق التغييرات في الوصول / الأمان.	1.6
وزارة المالية	خلال شهرين من تاريخ بدء نفاذ المشروع.	<b>الأنشطة الخاضعة للتمويل بأثر رجعي:</b> يجب أن تكون جميع الأنشطة الخاضعة للتمويل بأثر رجعي، والمحددة في وثيقة تقييم المشروع، متوافقة مع الإطار البيئي والاجتماعي، وستتم مراجعتها للتحقق من التزامها بالإطار البيئي والاجتماعي. وإذا لزم الأمر، سيتم تنفيذ إجراءات تصحيحية متناسبة، حسب الاقتضاء وبالاتفاق مع البنك.	1.7

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية	
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 2: القوى العاملة وظروف العمل</b>			
وزارة المالية	يجب أن يتم الإفصاح عن إجراءات إدارة القوى العاملة التي المُحدّثة	<b>إجراءات إدارة القوى العاملة:</b>	2.1



الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
برنامج الأغذية العالمي	خلال شهر واحد من تاريخ بدء نفاذ المشروع، وأن يتم بعد ذلك اعتمادها وتطبيقها طوال فترة تنفيذ المشروع.	تحديث إجراءات إدارة القوى العاملة التي تم إعدادها مسبقاً للمشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول، والإفصاح عنها واعتمادها وتطبيقها لمشروع التمويل الإضافي الثاني.  سيتم اعتماد وتطبيق ومراقبة وتقييم إجراءات إدارة القوى العاملة المُحدّثة طوال فترة مشروع التمويل الإضافي الثاني. يجب تطبيق المشروع وفقاً للمتطلبات ذات الصلة المحدّدة في المعايير البيئية والاجتماعية 2، بشكل مقبول لدى المؤسسة، بما في ذلك، ومن خلال جملة أمور، منها إجراءات إدارة القوى العاملة المُحدّثة، تحديد ترتيبات التظلم لعمال المشروع بما في ذلك الشكاوى المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرّش الجنسي، ودمج متطلبات ظروف العمل في الجزء المتعلّق بالظروف البيئية والاجتماعية والصحة والسلامة من وثائق الاتفاقية الموقعة مع برنامج الأغذية العالمي. يجب أن يلتزم جميع المتعاقدين ضمن هذا المشروع بالمعايير البيئية والاجتماعية 2.
وزارة المالية  برنامج الأغذية العالمي	أ. إبقاؤها طوال فترة تنفيذ المشروع.  ب. ابتداءً من تاريخ التوقيع على الاتفاقية مع برنامج الأغذية العالمي وإبقاؤها طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>2.2 آلية التظلم (الشكوى) للعاملين في المشروع:</b>  أ. تبقى آلية التظلم الخاصة بالعاملين المباشرين في المشروع، والتي تم إعدادها بموجب اتفاقية المشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول، سارية في مشروع التمويل الإضافي الثاني، ويجب إبقاؤها طوال فترة تنفيذ المشروع.  ب. سيقوم برنامج الأغذية العالمي باستخدام آليات التظلم الخاصة بالعاملين المعتمدة حالياً لديه لتغطية أنشطة المشروع وفقاً لما هو محدّد في إجراءات إدارة القوى العاملة وخطة إشراك أصحاب المصلحة الخاصة بالمشروع، وبما يتوافق مع المتطلبات المحدّدة بموجب

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
		القانون الوطني ذو الصلة والمعايير البيئية والاجتماعية 2، ويجب إبقاؤها طوال فترة تنفيذ المشروع، بطريقة مقبولة لدى البنك.
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	يجب تطبيق تدابير الصحة والسلامة المهنية طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>2.3 تدابير الصحة والسلامة المهنية:</b> يجب تنفيذ المشروع وفقاً لتدابير الصحة والسلامة المهنية بما يتماشى مع إطار الإدارة البيئية والاجتماعية المحدث وإجراءات إدارة القوى العاملة المحدثة بطريقة مقبولة لدى البنك.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 3: الكفاءة في استخدام الموارد ومنع التلوث وإدارته</b>		
وزارة المالية	طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>3.1</b> عكس تدابير إدارة النفايات المطبقة المتعلقة بتوزيع الأغذية على الإطار الإداري البيئي والاجتماعي ونموذج اتفاقية المخرجات الموحد، وتطبيقها من قبل جميع المتعاقدين.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 4: الصحة والسلامة المجتمعية</b>		
وزارة المالية	طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>4.1 إرشادات المرور والسلامة على الطرق:</b> دمج إرشادات المرور والسلامة على الطرق الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي في الإطار الإداري البيئي والاجتماعي، وتطبيقها طوال فترة تنفيذ المشروع.
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	نفس الإطار الزمني المحدد للإجراء 1.2، وأن يتم تنفيذه بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.	<b>4.2 الصحة والسلامة المجتمعية:</b> سيتم إعداد تدابير إدارة الصحة والسلامة المجتمعية المطلوبة لمشروع التمويل الإضافي الثاني، بما في ذلك إدارة الحشود، ودمجها في الإطار الإداري البيئي والاجتماعي، واعتمادها وتطبيقها في مشروع التمويل الإضافي الثاني. من غير المتوقع استخدام أفراد عسكريين أو أمنيين في تنفيذ أنشطة المشروع.
وزارة المالية / برنامج الأغذية العالمي	نفس الإطار الإداري المحدد لتقييم المخاطر البيئية والاجتماعية المحددة	<b>4.3 مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي:</b>

الجهة / السلطة المسؤولة		الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
الأغذية العالمي		بموجب الإجراء 1.2 ب والإجراء 1.2 ج أعلاه، وأن يتم تنفيذه بعد ذلك طوال فترة تنفيذ المشروع.	اعتماد وتطبيق تدابير لتقييم وإدارة مخاطر العنف القائم على النوع الاجتماعي ومخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي بما يتوافق مع تدابير إدارة الصحة والسلامة المجتمعية الواردة في الإطار الإداري البيئي والاجتماعي.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 5: الاستحواذ على الأراضي والقيود المفروضة على استخدام الأراضي وإعادة التوطين القسري</b>			
		لا ينطبق	هذا المعيار ليس له صلة بالمشروع موضوع هذه الخطة.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 6: الحفاظ على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية الحية</b>			
			هذا المعيار ليس له صلة بالمشروع موضوع هذه الخطة.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 7: السكان الأصليين/ المجتمعات المحلية التقليدية المحرومة في أفريقيا جنوب الصحراء</b>			
			هذا المعيار ليس له صلة بالمشروع موضوع هذه الخطة.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 8: التراث الثقافي</b>			
			هذا المعيار ليس له صلة بالمشروع موضوع هذه الخطة.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 9: الوسطاء الماليون</b>			
			هذا المعيار ليس له صلة بالمشروع موضوع هذه الخطة.
<b>المعيار البيئي والاجتماعي رقم 10: إشراك أصحاب المصلحة والافصاح عن المعلومات</b>			
الأغذية	أ. برنامج الأغذية العالمي	أ. أن يتم الإفصاح عن خطة إشراك أصحاب المصلحة بتاريخ 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. يجب تطبيق خطة إشراك أصحاب المصلحة طوال فترة تنفيذ مشروع التمويل الإضافي الثاني. ب. يجب القيام بعملية رفع التقارير	<b>10.1 إعداد وتطبيق خطة إشراك أصحاب المصلحة:</b> أ. إعداد خطة إشراك أصحاب المصلحة لمشروع التمويل الإضافي الثاني، والإفصاح عنها وتطبيقها طوال فترة تنفيذ المشروع. ب. رفع التقارير إلى أصحاب المصلحة وفقاً للآليات المحددة في خطة إشراك أصحاب المصلحة المُحدثة.
الأغذية	ب. برنامج الأغذية العالمي		
	ج. وزارة المالية		

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	<p>إلى أصحاب المصلحة وفقاً للتكرار المحدد في خطة إشراك أصحاب المصلحة.</p> <p>ج. تقديم تقارير نصف شهرية حول تطبيق خطة إشراك أصحاب المصلحة للمؤسسة، ابتداءً من تاريخ بدء نفاذ المشروع وطوال فترة تنفيذه. يجب إعداد تقارير سنوية ومشاركتها مع المؤسسة للمراجعة والموافقة طوال فترة تنفيذ المشروع.</p>	<p>ج. إعداد التقارير المتعلقة بتطبيق خطة إشراك أصحاب المصلحة المُحدّثة ومشاركتها مع البنك.</p>
<p>أ. وزارة المالية ب. برنامج الأغذية العالمي</p>	<p>أ. تعتبر آلية التظلم آلية تشغيلية ويجب إبقاؤها طوال فترة تنفيذ المشروع.</p> <p>ب. تعتبر آلية التظلم الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي آلية تشغيلية وسيتم تقويتها بشكل أكبر، إذا لزم الأمر، خلال التنفيذ. إبقاء آلية التظلم وتطبيقها طوال فترة تنفيذ المشروع. سيتم كذلك إبقاء الروابط القائمة حالياً مع المؤسسات المحليّة غير الحكومية/مزوّدي الخدمات المحليين للقضايا المتعلقة بالعنف القائم على النوع</p>	<p><b>10.2 آلية التظلم (الشكوى):</b></p> <p>أ. تبقى آلية التظلم التي تم تطويرها للمشروع الرئيسي ومشروع التمويل الإضافي الأول متاحة وعاملة لتلقي وتسهيل حل المخاوف والتظلمات فيما يتعلق بمشروع التمويل الإضافي الثاني وفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي رقم 10 وبطريقة مقبولة لدى المؤسسة. سيتم توفير الموارد الكافية لمواصلة تطبيق آلية التظلم. كما يجب أن تقوم آلية التظلم بتلقي وتسجيل ومعالجة المخاوف والشكاوي المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي/الاعتداء الجنسي/التحرش الجنسي بطريقة آمنة وسريّة، بما في ذلك من خلال إحالة الناجين إلى مقدمي خدمات دعم العنف القائم على النوع الاجتماعي.</p> <p>ب. يجب على برنامج الأغذية العالمي استخدام آلية التظلم الحالية الخاصة به لمشروع التمويل الإضافي لتغطية أنشطة المشروع على النحو الموضح في خطة إشراك أصحاب المصلحة التي تم إعدادها والإفصاح</p>

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
	الاجتماعي المشروع. طوال فترة تنفيذ	<p>عنها لمشروع التمويل الإضافي الثاني ووفقاً للمعيار البيئي والاجتماعي رقم 10. كما سيتم تعزيز آلية التظلم الخاصة ببرنامج الأغذية العالمي خلال مرحلة تنفيذ المشروع. إذا لزم ذلك ووفقاً لما هو متفق عليه مع البنك، لتلائم الأوضاع القائمة على الأرض في غزة. سيتم توفير الموارد الكافية لمواصلة تطبيق آلية التظلم. كما يجب أن تقوم آلية التظلم بتلقي وتسجيل ومعالجة المخاوف والتظلمات المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي/الاعتداء الجنسي/التحرش الجنسي بطريقة آمنة وسريّة. بما في ذلك من خلال إحالة الناجين إلى مقدمي خدمات دعم العنف القائم على النوع الاجتماعي. يملك برنامج الأغذية العالمي روابط قائمة حالياً مع مؤسسة محلية غير حكومية لخدمات القضايا المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي، وسيتم الإبقاء على هذه الروابط.</p>

الجهة / السلطة المسؤولة	الإطار الزمني	التدابير والإجراءات المادية
<b>دعم القدرات (التدريب)</b>		
وزارة المالية / البنك الدولي / برنامج الأغذية العالمي	طوال فترة تنفيذ المشروع.	<p><b>CS1</b> أ. إعطاء تدريب للمجموعات المستهدفة [مثل العاملين في المشروع، موظفي وزارة التنمية الاجتماعية، برنامج الأغذية العالمي] حول:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• أساسيات الإطار البيئي والاجتماعي.</li> <li>• تطبيق تدابير/أدوات التخفيف البيئية والاجتماعية ومراقبتها وإعداد التقارير المتعلقة بها.</li> <li>• آلية التظلم، بما في ذلك آلية التظلم الخاصة بالعاملين.</li> <li>• تحديد وإشراك أصحاب المصلحة.</li> </ul>

		<ul style="list-style-type: none"><li>القضايا المتعلقة بالنوع الاجتماعي والشمول (مثل القضايا المتعلقة بالفئات الضعيفة مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، والأسر التي تعولها النساء، وكبار السن، وما إلى ذلك).</li><li>الوقاية من والاستجابة للحالات المحتملة من الاستغلال والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي.</li><li>إدارة القوى العاملة.</li><li>قواعد السلوك الخاصة بالعاملين.</li><li>تدابير الصحة والسلامة المجتمعية.</li></ul>	
--	--	---	--